رجال «التنفيذ المدني» يسقطون نصاباً آسيوياً

أميرزكي

ألقى رجال مباحث إدارة التنفيذ المدني القبض على وافد آسيوي مدان على عدة قضايا نصب واحتيال ومطلوب للتنفيذ المدني في قضية خيانة أمانة بمبلغ 5 آلاف دينار منذ عام 2001 وتمثلت قضايا الخيانة في سرقة إيرادات محلات يعمل بها والتحايل على أصحابها وقال مصدر امني ان توقيف الوافد الآسيوي جاء خلال حملة امنية لرجال التنفيذ المدني في منطقة الرقعي حيث كانت الحملة بقيادة مدير إدارة التنفيذ المقدم عادل القطان والرائد رائد الشطي والملازم أول رائد المطيري والرقيب أول محسن المطيري حيث تم توقيف باص بعد الاشتباه في تصرفات قائده عند رؤيته الحملة، ولدى طلب هوية قائد الباص قدم بطاقة مدنية تبين انها مزورة حيث اخضع للتحقيق ليعترف عن اسمه الحقيقي وقضايا النصب المتورط فيها، كما تبين انه يحوز جوازي سفر أحدهما مزور والآخر يخصه، وقال مصدر امني ان الوافد وبعد ضبطه سيحال الى الاختصاص على ذمة قضايا تتعلق بتزوير في مستندات رسمية.

مواطنة: «ألو عمليات سيارة دشت بيتنا»!

السيارة كما اقتحمت حديقة منزل المواطنة

السيارة استقرت وسط ركن العاب الاطفال في الحديقة (محمد ماهر)

هاني الظفيري

«ألو يا عمليات سيارة دشت بيتنا» بهذه الجملة بدأت مواطنة بلاغها الى عمليات الداخلية مبلغة عن اقتحام سيارة أميركية مسرعة لمنزلها الكائن في منطقة العارضية قبل ان تستقر وسط حديقة المنزل وتحديدا وسط ملاعب أطفالها.

وقالت صاحبة المنزل في اتصال هاتفي مع «الأنباء» انها صدمت بصوت اقتحام لحديقة منزلها حيث بادرت الى معرفة حقيقة ما يحدث خارج منزلها وإذ بها تفاجأ بأن سيارة استقرت داخل حديقة منزلها.

مضيفة: أبلغت عمليات وزارة الداخلية وحضرت دورية واصطحبت قائد السيارة الى المخفر، مشيرة الى ان المتسبب في اتلاف حديقة منزلها أبدى استعداده لإصلاح ما أفسده بقيادته المتهورة للمركبة.

إخلاء سبيل المواطنة المتهمة بقتل جنينها بكفالة 100 دينار وإطلاق سراح والدها بكفالة بعد اتهامه بتحريضها على الإجهاض

أميرزكي

علمت «الأنباء» ان وكيل نيابة الاحمدي امر باطلاق سراح المواطنة المتهمة بقتل جنينها في منطقة مبارك الكبير بكفالة مالية قدرها 100 دينار كما اطلقت سراح والد المتهمة، بعد ان كشفت التحقيقات معرفته بحمل ابنته وتحريضها على الاجهاض بكفالة مالية قدرها 300 دينار، فيما استمر حبس المتهم بمواقعة المتهمة.

وقال مصدر امني ان النيابة العامة خلصت الى تصنيف القضية باعتبارها قتلا عمدا واخذت القضية رقم 2010/35 جنايات، مشيرا الى ان اطلاق سراح المتهمة ووالدها بكفالة مالية لا يعني البراءة انما جاء اطلاق سراح المتهمة لظروف صحية وحاجتها الى استكمال العلاج المترتب على اجهاضها.

وكان رجال ادارة بحث وتحري محافظة مبارك الكبير تمكنوا من كشف حقيقة العثور على جثة لقيط في حاوية قمامة، حيث تمكنوا من توقيف الخادمة والمتهمة وقالت الخادمة في افادتها ان ابنة مخدومها كانت حاملا وسمعت بكاء طفل لبعض دقائق ثم سكت صوت الطفل بشكل مفاجئ، كما تبين من خلال معاينة جثة الطفل حديث الولادة في الادلة الجنائية ان الطفل توفي عقب ولادته بدقائق، ورجح التقرير الصادر عن الطب الشرعي ان يكون الطفل قتل ولم ينزل ميتا، وهذا ما يؤكد افادات الخادمة.

ضبط 20 هاتفاً نقالاً في السجن المركزي وحملة الأحمدي تنتهي بضبط 120 آسيوياً مخالفاً

عبدالله قنيص

واصل رجال ادارة السجن المركزي حملاتهم لتطهير السجن المركزي من الممنوعات، إذ أمر وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون المؤسسات الاصلاحية وتنفيذ الأحكام اللواء أنور الياسين بشن حملة مباغتة داخل عدد من عنابر المركزي وأسفرت الحملة عن ضبط نحو 20 هاتفا نقالا وجار التحقيق مع بعض النزلاء المشتبه في حيازتهم هذه الهواتف.

على صعيد آخر، عادت صولات وجولات مديرية أمن الأحمدي الى الظهور مجددا بعودة اللواء عبدالفتاح العلي من اجازته السنوية اذ تم تنظيم حملة أمنية في نطاق محافظة الأحمدي بإشراف من مساعد مدير الأمن العميد معتوق العسلاوي والرائد فالح الهذيلي، شملت المستهترين والباعة المتجولين وأوكار المكالمات الدولية، واسفرت حملة الأحمدي التي امتدت من عصر امس الأول حتى الساعة الأولى من نهار امس عن ضبط 120 آسيويا، كما تم ملاحقة بعض البقالات المخالفة التي افتتحت بصورة غير قانونية في أماكن السكن الخاص.

وحول حملة المستهترين، قال المصدر ان الحملة شملت عدة مناطق وتحديدا في مناطق الوفرة، وأسفرت عن تحرير 60 مخالفة مرورية وضبط عدد من الشباب وإحضار 7 سيارات في كراج الحجز لاتخاذ ما يلزم من اجراءات لاحقة.

عدل ومحاكم

إعداد: مؤمن المصري

براءة إيراني من خطف طالبة جامعية كويتية بعد أن تعرف عليها عن طريق الإنترنت

المحامي خالد عايد العنزي

المستشار نجيب الملا

أيدت الدائرة الجزائية بمحكمة الاستئناف برئاسة المستشار نجيب الملا حكم محكمة أول درجة القاضي ببراءة وافد إيراني من تهمة خطف طالبة جامعية كويتية بعد تهديدها بسكين وحملها على الانتقال من أمام الكلية التي تدرس فيها إلى مكان آخر وحجزها فيه دون رضاها.

وعقب صدور الحكم صرح دفاع المتهم المحامي خالد عايد العنزي لـ «الأنباء» بأن هذا الحكم ليس بغريب على القضاء الكويتي العادل الذي يثبت دائما أنه السد المنيع والحصن الحصين لهذا البلد، وأن حريات الأفراد وحقوقهم التي كفلها لهم الدستور الكويتي لن يجرؤ كائن من كان على انتهاكها أو المساس بها في ظل وجود محراب العدالة الكويتي.

كان المحامي العنزي خلال جلسة المرافعة دفع بالتراخي في الإبلاغ كما دفع ببطلان الاعتراف المنسوب صدوره من المتهم لضابط الواقعة، ودفع العنزي بانتفاء أركان جريمة الخطف بالإكراه المنسوبة للمتهم كما دفع بانتفاء أركان جريمة المواقعة وهتك العرض بالإكراه المنسوبة لموكله، وطالب ببراءة موكله من التهم المسندة إليه.

وتخلص وقائع الدعوى كما جاءت على لسان المجني عليها بأنه بتاريخ 2009/9/23 فوجئت بحضور المتهم الذي كانت قد تعرفت عليه عن طريق الإنترنت أمام الكلية التي تدرس بها فقام بتهديدها بسكين ونقلها بسيارته إلى شقة خلف مجمع النقرة بمنطقة حولي، حيث احتجزها هناك وقام بالاعتداء عليها بالضرب إلى أن أغشي عليها، ثم قام بمواقعتها وهتك عرضها بالإكراه.

وبتاريخ 2010/1/10 قضت محكمة الجنايات برئاسة المستشار عبدالناصر خريبط ببراءة المتهم مما أسند إليه من اتهام وبرفض الدعوى المدنية. وقالت المحكمة في حيثيات حكمها: إن المحكمة بعد أن اطلعت على أوراق الدعوى وثناياها ومحصتها كرة بعد كرة، فإنها لا تساير النيابة العامة فيما سطرته بحق المتهم وذلك للأسباب الآتية:

أولا: التراخي في الإبلاغ عن الواقعة حيث تبين أن الواقعة قد حصلت منذ عشرة أشهر سابقة على تاريخ البلاغ في 2009/9/23 ولم يبرر ذلك التراخي بما يقنع المحكمة.

ثانيا: عدم معقولية تصوير الواقعة في كيفية حدوثها وعن طبيعة العلاقة بين المتهم والمجني عليها التي كان بإمكانها الاستغاثة أو الاستنجاد لما تعرضت له من خطف.

ثالثا: ما ورد في التقرير الطبي الشرعي أن المجني عليها فضت بكارتها منذ فترة زمنية طويلة يتعذر فنيا تحديدها وعدم وجود ثمة إصابات من قبل أو من دبر.

رابعا: اعتصام المتهم بالإنكار منذ فجر التحقيقات حتى جلسات المحكمة.

«الاستئناف» تؤجل قضية عريفجان إلى 20 أكتوبر

نظرت الدائرة الجزائية الثانية بمحكمة الاستئناف أمس برئاسة المستشار نصر سالم آل هيد قضية أمن الدولة 2009/19 المعروفة بـ «تفجيرات عريفجان»، وقد أجلت المحكمة نظر الدعوى لجلسة 20 أكتوبر المقبل لإحضار المتهم الثامن من السجن المركزي.

وتخلص الواقعة فيما شهد به ضابط مباحث أمن الدولة أن تحرياته السرية دلت على أن المتهم الرابع «ع.ق» يقوم بأعمال عدائية ضد القوات الأميركية بالكويت وبالتحديد معسكر عريفجان حيث ورد اسمه ضمن شبكة إرهابية تم ضبطها في مملكة البحرين وأن المذكور له اتصالات مشبوهة داخل وخارج الكويت وينتهج الفكر الجهادي المتشدد.

فاستصدر إذنا من النيابة العامة وتمكن من ضبطه، وبمواجهته أقر بأنه تعرف على شخص بحريني عن طريق الإنترنت وتوطدت علاقتهما ودار بينهما حديث عن القيام بعملية تفجير ضد القوات الأميركية في الكويت، وأخبره الشخص البحريني بأن هناك عمليات يتم التحضير لها لتفجير معسكر القوات الأميركية بالبحرين.

وأضاف الضابط أن خطة المتهمين كانت تتلخص في قيام البعض منهم بإطلاق النار على حرس بوابة معسكر عريفجان قبل دخول سيارة مفخخة بالمتفجرات لتفجير المعسكر من الداخل. ودلت تحريات ضابط أمن الدولة على أن المتهم السابع (الفضلي) كان مشاركا للمتهمين في تصنيع المتفجرات التي قاموا بتصنيعها داخل مسكن المتهم الأول «س.ك»، أما المتهم الثامن فقد دلت التحريات على أنه قام بتوفير عدد 2 كلاشينكوف وعدد من الطلقات للمتهم «س.ك».

كانت الدائرة الجزائية بالمحكمة الكلية قد قضت ببراءة جميع المتهمين بجلستها المنعقدة في 2010/5/10، وقد ذكرت المحكمة في حيثيات حكمها أن المحكمة لم تطمئن لأقوال المتهمين الأول والثاني والثالث والسادس والثامن فيما يخص المعلومات التي وردت من البحرين عن القضية. مشيرة إلى بطلان اعترافات المتهم الرابع وبطلان الإقرار الصادر منه لضابط أمن الدولة، حيث تبين بعد الكشف الطبي عليه تعرضه لإصابات وكدمات كانت باقية لفترة طويلة من الزمن مما يجعل أقوال المتهم محل شك. وقالت المحكمة ان ما بني على باطل فهو باطل وأن أوراق الدعوى خلت من دليل يقيني على قيام المتهمين بالأفعال التي نسبت إليهم.

..وتأجيل نظر قضية مواطن أربعيني اتهم بالسفر إلى أفغانستان لـ «الجهاد»

أجلت محكمة الاستئناف أمس برئاسة المستشار إبراهيم العبيد وعضوية المستشارين محمد فريد الزارع وعلي حسين نصر في حضور رئيس قسم الدوائر الجزائية سامي العنزي نظر الاستئناف المقدم من مواطن أربعيني في قضية أمن الدولة رقم 2009/16 المتهم فيها بالاشتراك مع آخرين في القيام بعمل عدائي ضد دولة أجنبية (أفغانستان) بمحاربة قوات التحالف الموجودة على أراضيها لجلسة 13 أكتوبر المقبل وسمحت للمحامين بتصوير تقرير الطب النفسي الخاص بالمتهم.وتخلص واقعة الدعوى فيما شهد به ضابط مباحث أمن الدولة أن تحرياته السرية دلت على أن المتهم «خ.غ» قد سافر إلى إيران بالتنسيق مع أشخاص مجهولين تمهيدا لدخوله إلى دولة أفغانستان لمحاربة قوات التحالف بها، حيث التقى مع هؤلاء الأشخاص الذين طلبوا منه دعما ماليا للمقاتلين ضد قوات التحالف في أفغانستان. فاتفق معهم على ذلك وأمدهم بمبلغ ستة آلاف دولار سلمها لأحدهم ثم عاد إلى الكويت، وأضاف أن المتهم واصل إمداداته لهم بمبالغ وصلت في مجملها إلى سبعة وعشرين ألف دينار كويتي على فترات زمنية، ثم سافر إلى السعودية لأداء العمرة.

«الداخلية» تطلق خطتها الإعلامية لمواكبة بدء العام الدراسي تحت شعار «عيالنا أمانة»

كونا: اعلنت وزارة الداخلية انها اتمت استعداداتها لاستقبال العام الدراسي الجديد الذي سيبدأ يوم الاحد المقبل واعدت خطة اعلامية متكاملة مواكبة له تحت شعار «عيالنا أمانة».

وقالت الوزارة في بيان لها أمس ان الخطة الاعلامية تتضمن رسائل توعية اذاعية وتلفزيونية ولقاءات مع مسؤولين امنيين في الاجهزة المختلفة ذات الصلة للتعريف بالخطط الموضوعة والخطط البديلة بغية تسهيل الحركة المرورية على الطريق.

واضافت ان ثمة برامج امنية ومرورية سيتم تنفيذها طوال العام الدراسي للمراحل الدراسية المختلفة بهدف توعية اولياء الأمور وقائدي المركبات.

ودعت جميع مستخدمي الطريق الى التعاون مع رجال الامن واتباع الرسائل الامنية والمرورية للتعامل مع اي اختناق او ازدحام مروري واستخدام الطرق البديلة التي سيتم الاعلان عنها اذا دعت الضرورة.

وذكرت ان الحركة المرورية ستتم متابعتها من خلال غرفة عمليات متخصصة وكذلك من خلال الطيران العمودي التابع لقطاع العمليات في الوزارة في اشارة الى المتابعة الحثيثة للقيادات الامنية لكل الاعمال المواكبة لبدء العام الدراسي الجديد وسرعة اتخاذ القرار.

مركز رياض
Reyad Center for Law Firm 1984

الهاتف النقال.. كشف المستور

بقلم: المحامي رياض الصانع

لا شك ان سرعة انتشار وسائل الاتصالات وتطور اشكالها وتنوعها سيؤدي الى كشف كثير من الجرائم كانت في الماضي يستعصى على رجل الأمن كشفها بعد الابلاغ عنها لانها كانت تثير عدم معقولية حدوثها، وهو الامر الذي يكتنف كثيرا من الجرائم فضلا عن ان كثيرا من الوقائع كان ينتهي بها المطاف بعد الابلاغ عنها الى الحفظ لعدم كفاية الادلة التي ساقها المبلغ في بلاغه، الا انه وبعد انتشار التقنيات الحديثة في عالمنا الذي نعيش فيه الآن اصبح من الممكن ومن السهل كشف الجريمة بعد ارتكابها بوقت يسير بل تتبع حدوثها قبل ضبطها لحظة بلحظة وما دعاني الى هذا السرد المبسط ما قرأته في صحيفة «الأنباء» في عددها الصادر يوم 2010/9/10 ان احدى الخادمات التي تعمل لدى مواطن كويتي لجأت الى حيلة ذكية لكشف جريمة تحرش جنسي لها وقد قادها ذكاؤها الى استخدام هاتفها النقال ليس في ضبط الجريمة بل وضبط مرتكبها - فالواقعة كما سطرتها جريدة «الأنباء» ان احدى الخادمات بمنطقة النعيم قامت بتصوير شخص بواسطة هاتفها النقال اثناء ملاحقته لها وقامت بتقديم مقطع الفيديو لكفيلها لتثبت له انها ضاقت ذرعا بمطاردات ذلك العاشق الولهان بها والذي يلاحقها في كل مكان طالبا منها اقامة علاقة غرامية معها وقامت الخادمة بتسليم المواطن الذي تعمل لديه مقطع الفيديو، وكان المقطع يبين انتظار الشخص الذي يطاردها اسفل منزله فتقدم صاحب العمل لمخفر النعيم بهذا البلاغ فقام رجال الأمن بإلقاء القبض عليه في مكان عمله، حيث تبين انه يعمل مندوب مبيعات وبمواجهته بمقطع الفيديو المأخوذ من هاتف الخادمة اعترف بإعجابه بالخادمة وانه كان يلاحقها ليتعرف عليها ولاقامة علاقة غرامية معها تلك هي الواقعة التي قرأتها حيث قادني تفكيري قبل عرض المنظار القانوني لهذه الواقعة الى القول انه داخل كل انسان طاقات فالبعض يستغلها في الاعمال المباحة والبعض الآخر يستغلها في الحرام والسعي في افساد الارض ومن عليها وهذا ما فعله المقيم فبدلا من العمل والتكسب راح يعيث في الارض فسادا ويتسكع في الطرقات متحرشا وعارضا خدماته الرذيلة على الخادمات غير عابئ بما سيوصله فعله الى قطع رزقه بل وتقديمه للعدالة لجرمه المرتكب - والمنظار القانوني لهذه الواقعة يفرض نفسه فالمادة 1/201 من قانون الجزاء تعاقب كل من يحمل ذكرا أو أنثى على ارتكاب الفجور والدعارة وذلك عن طريق الاكراه والتهديد والحيلة - ولا شك أن ما فعله المقيم الأجنبي من تحرشه بالخادمة عارضا عليها تقديم خدماته وهي إقامة علاقة آثمة معها ما يوقعه تحت طائلة هذه المادة والتي تعاقب على فعله بالحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات، هذا في حالة اذا كانت الخادمة تزيد سنها على ثماني عشرة سنة أما اذا كانت اقل من ذلك فالفقرة الثانية من المادة سالفة الذكر تشدد العقوبة على الجاني بجعلها الحبس مدة لا تجاوز سبع سنوات، فضلا عن أن المادة 2/79 من قانون الجزاء توجب على القاضي إذا حكم على الأجنبي بعقوبة جنائية او بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة مخلة بالشرف او الأمانة أن يأمر بابعاده عن البلاد وذلك بعد تنفيذه العقوبة المقضي بها - وأقول في نهاية مقالي أنه لابد أن يعلم كل أجنبي مقيم في دولتنا انه ما أتى إليها إلا للعمل الحلال لا للسعي إلى إفساد الأرض واستباحة الأعمال المحرمة، فلا شك أن لكل شيء نهاية وما لم يكشف الآن سيكشف فيما بعد، وها نحن أمام واقعة كشفتها احدى الخادمات بذكائها وباستخدام التقنيات الحديثة في إيقاع مقيم أجنبي يتحرش بها وذلك بتصويره وهو يتتبعها عارضا عليها خدماته الرذيلة - فهذا ما كشف الجريمة وأوقع هذا الشخص في شرك أعماله ليس ذلك فقط بل وتقديمه للعدالة حتى تقتص منه بفعله المشين غير الأخلاقي.

www.riyad-center.com

جثة سيدة مسنة متحللة للطب الشرعي

محمد الجلاهمة

أحيلت جثة سيدة مسنة الى الطب الشرعي فيما رجح مصدر أمني ان تكون السيدة المسنة (73 عاما) توفيت طبيعيا.

وقال مصدر أمني ان جيران سيدة مسنة افتقدوا رؤيتها لمدة 3 أشهر حيث أبلغوا عمليات الداخلية وعليه قام مدير أمن العاصمة اللواء طارق حمادة باخطار وكيل نيابة العاصمة والذي أمر بالدخول الى مسكن السيدة ليتبين ان السيدة متوفاة على سريرها وان الوفاة حدثت قبل أكثر من 3 أشهر.

وأضاف المصدر ان السيدة تقيم بمفردها ولا يعرف ما اذا كان لديها أقارب أم لا.